واحدة يسع بها ادناهم فمن احقر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
منه يوم القيمة عدلا ولا صرفا رواه مسلم يقال احقر الرجل اذا غدر ونقض عهده قيل العدل
الفرائض والصرف النوافل وقال عليه السلام لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له
رواه احمد وغيره وقال عليه السلام ما نقض قوم العهد الا كان القتل بينهم ولا ظهرت فيهم
الفاحشة في قوم الا سلط عليهم الفرق ولا منع الزكوة الا حبس الله تعالى عنهم المطر رواه
الحاكم واعلم ان الامانة بين العبد وبين ربه كثيرة جدا عمم الرجل امانة وقال البعض العارفين ان الله
تعالى عبد سرا ان يسرها اليه على سبيل الالهام احدها اذا خرج من بطن امه يقول له عبدي
قد اخرجتك الى الدنيا طاهرا نظيفا فاستودعتك عمرك وانا مستنك فانظر كيف تحفظ
الامانة وانظر كيف تلقاني والثاني عند خروج روحه يقول عبدي ما ذا صنعت في
امانتي عندك هل حفظتها حتى تلقاني على العهد فالقاك على الوفاء او ضيعتها فالقاك
بالمطالبة والعقاب واليه اشار بقوله وفوا بعهدي اوف بعهدكم وبقوله والذين
لاماناتهم وعهدهم راعون والقليل امانة الله تعالى عند عبده فمن يأتي الله تعالى بقلب
غير سليم من الاخلاق الذميمة فقد خان الله تعالى فامره مخطر عظيم والعين امانة ينبغي
ان يحفظها عن النظر الى ما لا يحل النظر اليه والاذن كذلك والرجل كذلك واللسان كذلك
والفرج واليد كذلك والبطن كذلك ومعرفة الله تعالى بما فيها كلها هذه الاشياء امانة الله
تعالى عند عبده والصلوة امانة وكذلك الزكوة والصوم والحج وصدق الحديث والغسل
من الجنابة والحيض والنفاس والوضوء والعدل في الكيل والميزان وما يخفى من الشرايع
وحدود الدين وسنن الرسول عليه السلام والحاصل ان التكليفات كلها من الاوامر
والنواهي امانة الله تعالى ومن تقصر في شيء من هذه الاشياء فهو داخل تحت عموم التي
بهذه الاية وهي لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانما سمي هذه الاشياء امانة
لان من قصر فيها عليه الغرامة ومن وفى قيله الكرامة ثم ان المؤمن اذا اصاب الامانة
في يده شيء بقضاء الله تعالى وقدره كان ذلك من غير تقصير والامين لا يضمن ما فات
بغير تقصير والكافر اذا اصاب الامانة في يده شيء يضمن وان كان بقدر الله تعالى وقضائه

لانه يضمن ما فات وان لم يكن بتقصيره لانه غير امين بل هو رئيس الخائنين واما الامانة
بينه وبين العباد ومن اشدها الودايع وهذا اشد الامانات مطالبة لان صاحبها
فقير محتاج والفقير المحتاج لا يترك حقه عند احد بل لا بد له من المطالبة لا محالة فتخلص في
امانة الله تعالى فانه غني عن العالمين ولا يحتاج الى شيء ابدا بل هو المحتاج اليه
مطلقا ومال الايتام امانة في يد الاوصياء ومال بيت المال من الزكوة والعشر والخراج
وغير ذلك من مال الله تعالى امانة في يد الامناء ومال الاوقاف امانة في يد المتولي ومن
الامانات الكلام الستر بين الاثنين فصاعدا اذا اراد والافشاء الا ما كان متعلقا
بضرر الغير كقتل او اخذ ماله وضربه ونحو ذلك فانه حينئذ يجب كشفه عند ذلك الغير
وكذا الستر بين الزوجين من فعل وقول الامانة عند هما فيجب عليهما حفظها قالوا الديوان
ثلثة ديوان لا يغفر وديوان يغفر وديوان لا يترك بل تطلب الاولى الشرك بالله والثاني
حقوق الله تعالى والثالثة حقوق العباد والعدل في رعاية حقوق الناس امانة ومن ظلم
احدا من الناس في امواله او نفسه او عرضه او تعرض لزوجته ومما لكه فهو داخل
تحت قوله تعالى لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم قالوا ان الله تعالى لما عرض
الامانة على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان
فقال الله تعالى لادم عليه السلام انا عرضت الامانة على السموات والارض والجبال
فلم تطقها فقال انت اخذتها فيها قال لك ما فيها قال ان احسنت جوزيت وان اسأت
عوقبت فحملتها يا ادم قال بين اذني وعاتقي قال الله تعالى اما تحملت فاعين الحمل
ليصرك حجابا فاذا خشيت ان تنتظر الى ما لا يحل لك فارخ حجابه عليه واجعل
للسانك لجمين وغلقا فاذا خشيت فاغلق واجعل لقرجك لباسا فاذا تكشفه
على ما حرمت عليك وقال الله تعالى يا ابن ادم انك حملت امانتي وانا احملك من
بطن امك الى ان تدخل الجنة واما في بطن امك تحملك الى ان تخرج الى الدنيا وبعد
الخروج في اعناق الامهات والاباء والاقارب الى ان تقدر على المشي والسعي وبعده
احملك في البحر والبر على المطايا والمراكب والسفن الى ان تموت وبعد الموت على

Copyright © King Saud University